

وزارة الداخلية

قرار رقم ١٤٤٣ لسنة ٢٠٠٩

بإنشاء (٧) سجون مركزية بمديرية أمن الشرقية

وزير الداخلية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ فى شأن تنظيم السجون وتعديلاته ؛

وعلى القانون رقم ١٠٩ لسنة ١٩٧١ فى شأن هيئة الشرطة وتعديلاته ؛

وعلى قرار وزير الداخلية رقم ١١٣ لسنة ١٩٦٢ فى شأن تنظيم السجون

المركزية بالمحافظات ؛

وعلى قرار وزير الداخلية رقم ١٦٥٤ لسنة ١٩٧١ فى شأن اللائحة الداخلية

للسجون المركزية ؛

قرر :

مادة ١ - تُنشأ بمديرية أمن الشرقية سبعة سجون مركزية بمراكز وأقسام

الشرطة التالية :

- ١ - مركز شرطة مشتول السوق .
- ٢ - مركز شرطة الإبراهيمية .
- ٣ - مركز شرطة صان الحجر .
- ٤ - قسم شرطة ثانى الزقازيق .
- ٥ - قسم شرطة فاقوس .
- ٦ - قسم شرطة الصالحية .
- ٧ - قسم شرطة القرين .

مادة ٢ - يكون النطاق المكاني لكل سجن منها المكونات الإدارية لمركز وقسم الشرطة التابع له ، على أن يشمل النطاق المكاني للسجن المركزي بقسم شرطة ثاني الزقازيق المكونات الإدارية لقسم شرطة القنايات .

مادة ٣ - تُنفذ في هذه السجون العقوبات المنصوص عليها في المادة الرابعة من القانون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ في شأن تنظيم السجون .

مادة ٤ - يُنشر هذا القرار في الوقائع المصرية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

تحريراً في ٢٩/٧/٢٠٠٩

وزير الداخلية

حبيب العادلي